

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة التاسعة والستون

الجلسة ٧١٩٩

الثلاثاء، ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد زاغايونوف	(الاتحاد الروسي)
الأعضاء:	الأرجنتين	السيد ميساي
	الأردن	السيد عميش
	أستراليا	السيدة كينغ
	تشاد	السيد غومبو
	جمهورية كوريا	السيدة بايك جي - أه
	رواندا	السيد ندوهونغيرهي
	شيلي	السيد غاليس
	الصين	السيد تشاي وبمينغ
	فرنسا	السيد لاميك
	لكسمبرغ	السيدة لوкас
	ليتوانيا	السيد باوبليس
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد مكيل
	نيجيريا	السيد لارو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد لورد

## جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506. وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1443236 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

الرئيس (تكلم بالروسية): وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة لدى المحكمة الجنائية الدولية، للمشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وأعطي الكلمة الآن للمدعية العامة بنسودة.

السيدة بنسودة (تكلمت بالإنكليزية): تُقدّم الإحاطة الإعلامية اليوم في الزيارة التاسعة عشرة التي يقوم بها مكتب المدعية العامة لدى المحكمة الجنائية الدولية إلى المجلس لموافاة أعضائه بمعلومات مستكملة عن الحالة في دارفور.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ستُقدّم الإحاطة الإعلامية العشرون من مثل هذه الإحاطات الإعلامية، بينما ستحل في آذار/مارس ٢٠١٥ الذكرى السنوية العاشرة لإحاطة المجلس الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ولا ينبغي أن يكون أي من هذه المواعيد مدعاة للاحتفال وخلال ما يقرب من الـ ١٠ سنوات التي مرت منذ إحاطة المجلس، التي تستحق الثناء الكبير، للحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، استمر ارتكاب الجرائم الممنهج والواسع النطاق مع إفلات تام من العقاب في دارفور. وفي الواقع، لا نغالي إذا قلنا إننا خيِّبنا آمال ضحايا دارفور الذين ما زالوا يتحملون وطأة هذه الجرائم. وعلى مدى السنوات الماضية، ما برح عدد من الأطراف الفاعلة، بما في ذلك المحكمة

الجنائية الدولية والأمم المتحدة وجهات أخرى، يشارك في الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة وتقديم أشكال أخرى من الإغاثة إلى ضحايا دارفور. وقد حان الوقت الآن لأن نُلقي نظرة ناقدة على الأثر الذي حققته جميع الجهود التي نبذلها فيما يتعلق بدارفور. ماذا أنجزنا بشكل ملموس؟ هل ارتقينا إلى المستوى الذي يتوقعه منا ضحايا دارفور؟ وللأسف، فإن الإجابة الصادقة والفهيمة هي "لا" مدوية.

وفي حين أن المحكمة الجنائية الدولية قد تكون ساهمت بقدر كبير في زيادة الوعي بالجرائم الكبيرة والممنهجة المرتكبة في دارفور، فإن أفضل إسهاماتها في الحد من الأفلات من العقاب - من خلال عملية قضائية تقيّم بصورة نزيهة ومنصفة ومستقلة الأدلة، وتقرر الإدانة أو البراءة - لم يتحقق بعد. والحقيقة هي أن العملية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لا يمكن أن تجري بدون عمليات إلقاء قبض. لا يزال المشتبه بهم في دارفور طلقاء، ولم تتخذ خطوات هامة من أجل إلقاء القبض عليهم وتقديمهم إلى العدالة. ولنكن واضحين، فالمحكمة ليس لديها سلطة إلقاء القبض على المتهمين. إذ تقع على عاتق الدول وآخرين مسؤولية اعتقال المتهمين وتسليمهم إلى عهدة المحكمة الجنائية الدولية.

هناك أسئلة هامة جدا يسعى ضحايا دارفور إلى الحصول على إجابة لها من المجلس. إلى متى ستستمر التضحية بالمشروعية والمساءلة على مذبح المنفعة السياسية؟ كم من المعاناة يتعين هلى ضحايا دارفور تحملها كي يتخذ المجلس إجراءات حاسمة بشأن الحالة في دارفور؟ ولا تزال المحكمة مقتنعة اقتناعا راسخا بأن إنفاذ أوامر الاعتقال في دارفور هو عنصر رئيسي من عناصر تحقيق السلام والاستقرار وإنهاء معاناة الضحايا.

نحن اليوم نمر في نفس الموقف الذي ما فتئنا نشهده منذ عام ٢٠٠٧، وهو العام حيث صدرت أوامر إلقاء القبض بحق

الاتصالات غير الضرورية إجراء تقييم دقيق لمعرفة إذا ما كانت هذه الاتصالات في أضيق الحدود مطلوبة حقا للاضطلاع بالواجبات الأساسية التي تأذن بها الأمم المتحدة. وبدون هذا التقييم الجاري، قبل وبعد إجراء اتصالات مع الذين أصدرت المحكمة بحقهم أوامر إلقاء قبض، تزايد إمكانية استغلال هؤلاء الأفراد لنوايا الأمم المتحدة الحسنة، من أجل إضفاء الشرعية على أعمالهم. ومن أجل تبديد التصورات الخاطئة بشأن اتصال الأمم المتحدة مع المتهمين، فقد ترغب المنظمة، بالقدر الممكن، أن تعلن جميع اتصالاتها مع أولئك الصادر بحقهم أوامر إلقاء قبض من المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك، وبالقدر الضروري، تقديم إيضاحات عن سبب إجراء هذه الاتصالات في أضيق الحدود من أجل الاضطلاع بواجبات تأذن بها الأمم المتحدة.

وقد أحطنا علما بسفر السيد عمر البشير السفر خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك زيارته إلى دول أطراف في نظام روما الأساسي. ومن الواضح أن الدول الأطراف ملزمة بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية باعتقال وتسليم أولئك الصادر بحقهم مذكرات من المحكمة الجنائية الدولية. واتخذ القضاة في الآونة الأخيرة قرار في الدائرة أوضح فيه أنه يجب على الدول الأطراف التشاور معها بشأن أي من المشاكل التي تراها قد تعرقل التعاون مع المحكمة في تطبيق الاعتقال. فيما يتعلق بمسألة الحصانة، وجد القضاة أيضا أنه لا يمكن أن يكون عدم وضوح بشأن انعدام حصانة السيد عمر البشير بموجب المادة ٢٧ من نظام روما الأساسي.

ولا تزال مسألة سفر السيد البشير معروضة على المجلس. إن هذه السفرات لا تشكل مجرد تحديا يواجهه الدول الأطراف التي قد يزورها، بل إنها تحد لجميع الدول كي تقدم الدعم والمساعدة اللازمين إلى بعضها بعض من أجل ضمان تنفيذ حازم لإلقاء القبض على الأشخاص واستسلامهم. وفي

السيد أحمد هارون والسيد علي كوشيب. وحتى مع صدور ثلاثة أوامر إلقاء قبض إضافية أخرى - إثنان بحق السيد عمر البشير في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، وآخر بحق السيد عبد الرحيم حسين في عام ٢٠١٢ - لم يتغير الوضع. ومن الوقائع المحزنة أن مجلس الأمن لم يتخذ الإجراءات عندما كان الأمر يهم أكثر ما يهم ضحايا دارفور. وذلك لا يجسد فقط الحاجة الماسة إلى نظام عدالة جنائية دولية، حيث لا تشكل المحكمة الجنائية الدولية سوى جزء منه، بل أيضا يقوض كثيرا مصداقية المجلس بوصفه أداة لتحقيق السلام والأمن الدوليين. لقد طال الوقت أكثر مما يجب لكي يتخذ المجلس إجراءات حاسمة بشأن التحدي المستمر من جانب حكومة السودان لقرارات مجلس الأمن.

إن الادعاءات الواردة مؤخرا بأن تقارير العملية المختلطة للاتحاد الأمم في دارفور، كانت عرضة للتلاعب بتعمد تغطية الجرائم المرتكبة ضد المدنيين وحفظه السلام، ولا سيما تلك التي ارتكبتها حكومة السودان، ينبغي أن تكون مدعاة لقلقنا جميعا. وتستدعي هذه الادعاءات إجراء تحقيق عام وواف ومستقل. وفي حين أن المسؤولية عن هذا في التلاعب قد تقع على عاتق عدد قليل من الأفراد، فإنه يطعن في مصداقية البعثة ككل، ويحرم مؤيدي للسلام والعدالة من أداة أساسية لتقييم الحالة المتغيرة دائما في دارفور. إن الضحايا في دارفور وحفظه السلام الذين ضحوا بحياتهم، يستحقون ما هو أفضل من ذلك. جميعنا نستحق أفضل من ذلك. ومن المأمول فيه أن يتخذ المجلس - وفي الواقع، الأمم المتحدة ككل - خطوات فورية ولمموسة للوصول إلى الحقائق الكاملة والإجراء المناسب إذا ما ثبت أن الادعاءات تستند إلى أسس سليمة.

إن تنفيذ سياسة الاتصالات غير الضرورية، ولا سيما فيما يتعلق بالحالة في دارفور، تستحق التمحيص الدقيق في إطار منظومة الأمم المتحدة. وكما اقترح مكتبي في حزيران/يونيه ٢٠١٣ (انظر S/PV.6974)، يتطلب تنفيذ سياسة

المدنيين من جانب ميليشيا الجنجويد، ولا سيما أحدث شكل للجنجويد، وهو قوات الدعم السريع، بقيادة محمد حمدان. ومن المثير للقلق البالغ أن قوات الدعم السريع قد حولت عملياتها في شباط/فبراير من شمال كردفان إلى دارفور. إن المؤشرات الوقائية من مكثي، على ما يبدو، تبين وجود نمط مماثل من الهجمات العشوائية وغير المتناسبة التي تشنها قوات الدعم السريع على المدنيين. وفي جميع الهجمات التي تم الإبلاغ عنها، زُعم أن جرائم ضد المدنيين قد ارتكبت في الفترة من نهاية شباط/فبراير حتى الآن، بالتزامن مع نشر قوات الدعم السريع في دارفور.

في ١٢ من أصل ١٧ من الهجمات المبلغ عنها، أحرقت القرى التي يقيم فيها المدنيون. ولم يتم الإبلاغ عن وجود المتمردين في تلك المناطق في معظم الهجمات، في حين اتسمت المعلومات الواردة عن هجمات أخرى بالغموض. وقد شنت جميع تلك الهجمات في المناطق الواقعة في جنوب وشمال دارفور. وشهدت هذه الفترة المشمولة بالتقرير أيضا زيادة في نمط الاغتصاب الجماعي للنساء والفتيات. وقد أصدرت للتو ورقة شاملة بشأن السياسات العامة عن الجرائم الجنسية والجنسانية. ويدرك مكثي أن الجرائم الجنسية والجنسانية تندرج بين أخطر الجرائم بموجب نظام روما الأساسي. ومن المتوقع أن توجه ورقة السياسات العامة هذه عمل المكتب في هذا المجال في دارفور وفي جميع الحالات الأخرى. بموجب اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

وعلاوة على ذلك، فإن ما يثير القلق حقا تلك الهجمات التي تستهدف الطلاب والمجتمع المدني والقادة المحليين - وخاصة الهجمات التي شنت في ٢١ كانون الثاني/يناير في زانجي، في وسط دارفور، التي هاجمت وضربت أثناءها قوات الأمن الطلاب الذين كانوا يتظاهرون احتجاجا على الرسوم العسكرية المفروضة على السكان لدعم العمليات العسكرية.

هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنه بالإضافة إلى الالتزامات المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، حث المجلس جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على التعاون مع تحقيقات المحكمة وملاحقتها القضائية في دارفور. كما أكدت ذلك الدائرة التمهيديّة في الآونة الأخيرة،

”عندما يجيل مجلس الأمن، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، حالة ما إلى المحكمة بوصفها خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين، يجب أن يكون من المتوقع أن يستجيب المجلس باتخاذ هذه التدابير التي تعتبر ملائمة، إذا كان هناك عدم تعاون واضح من جانب الدول الأطراف في النظام الأساسي أو السودان في الوفاء بولاية المحكمة، كما أسندها إليهم المجلس. وبخلاف ذلك، إذا لم تكن هناك إجراءات متابعة من جانب مجلس الأمن، فإن أي إحالة من المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لن تحقق هدفها النهائي، وهو، وضع حد للإفلات من العقاب.“

وبناء على ذلك، استنتجت الدائرة أن ”أي إحالة من هذا القبيل هي عديمة الجدوى“.

اتشاطر القلق العميق الذي يساور نائب الممثل الخاص المشترك للشؤون السياسية في العملية المختلطة، جوزيف موتابوبا، والمنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية في السودان، علي الزعتري، إزاء تزايد العنف في دارفور والعدد الهائل من الأشخاص الذين لا يزالون مشردين. وبالمثل أندد بالقيود المتزايدة المفروضة على الذين يسعون إلى تقديم العون للمشردين، مما يصعب أكثر رصدتهم لظروف المشردين بصورة ملائمة. ويجب أن يتوقف التعطيل المتعمد لتقديم المساعدة الإنسانية.

وما يبعث على القلق بالقدر نفسه الانمات المستمرة لعمليات القصف الجوي والهجمات المسلحة على السكان

أو الأمم المتحدة أو المحكمة الجنائية الدولية عن التصدي لمشكلة دارفور. ويتعين علينا جميعاً أن نتخذ تدابير ملموسة وفعالة الآن للتأكد من أن جهودنا الرامية إلى حماية الضحايا في دارفور تسفر عن نتائج ملموسة وألا تدوّن في التاريخ على أنها فشل لا يمكن الدفاع عنه.

**الرئيس (تكلم بالروسية):** أشكر المدعية العامة بنسودة على إحاطتها الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن.

**السيدة بايك جي - آه (جمهورية كوريا)** (تكلمت بالإنكليزية): أشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطتها الإعلامية بشأن التطورات الأخيرة في الحالة في دارفور.

لقد كانت دارفور أول حالة أحالها مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. وبالتالي، فقد أتاحت لنا تلك الحالة فرصة لتحقيق الرؤية الرامية إلى وضع حد لإفلات أولئك الذين يرتكبون الجرائم الخطيرة بحق الضمير الإنساني من العقاب، عبر التفاعل الوثيق بين المجلس والمحكمة الجنائية الدولية. وفي الوقت نفسه، فقد فرضت علينا الحالة العديد من التحديات التي يتعين علينا مواجهتها كي يكون ذلك التفاعل بناء وأكثر فاعلية في صون السلم والأمن الدوليين. غير أن المجلس والمحكمة الجنائية الدولية لم يرتقيا بعد إلى ذلك التوقع حتى الآن. وقد تفاقمت الحالة جراء عدم التعاون، ليس من جانب الحكومة السودانية فحسب، بل أيضاً من جانب الدول الأخرى الملزمة دولياً بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية.

وبالرغم من أن المحكمة قد أبلغت مجلس الأمن بأنه كانت هناك حالات من عدم التعاون، فإن الجهود المبذولة في إطار المجلس في الاستجابة لتلك التقارير قد أخفقت نظراً لفشل المجلس في تحقيق الوحدة بشأن أنجع السبل الممكنة للقيام

ويثير الشعور بالانزعاج بالقدر ذاته، ذلك الهجوم الذي وقع في ٣ نيسان/أبريل بجامعة نيالا، في جنوب دارفور، حيث تعرض للضرب ما يقرب من ١٠٠ طالب وتم تفريقهم بالغاز المسيل للدموع، مع إلقاء القبض على سبعة منهم. وأعقبت تلك الأحداث مظاهرة ضد إلقاء القبض على أربعة من الطلاب الذين ينتقدون الحكومة على عمليات القتل والنهب والحرق المستمرة في دارفور. ويجب التصدي لاستخدام العنف ضد المدنيين العزل.

وأود أن أكرر ما ذكرته للمجلس مرات عديدة من قبل: تقع على عاتق حكومة السودان، بوصفها دولة إقليمية، المسؤولية الأساسية عن تنفيذ مذكرات الاعتقال الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية، بما يتسق وسلطتها السيادية. غير أن حكومة السودان دأبت على عدم القيام بذلك. وفي الوقت نفسه، لم تتخذ الحكومة أيضاً أيًا من التدابير الهادفة إلى تحقيق العدل على الصعيد الوطني.

وأطلع إلى التفاعل بصورة بناءة مع المجلس بشأن مسألة دارفور. ومن الضروري إحداث تحول جذري في نهج المجلس بهدف إلقاء القبض على المشتبه بهم في ارتكاب الجرائم في دارفور. وأعرب عن تقديري للجهود المبذولة بهدف تمكين المجلس من الاستجابة الموضوعية للاتصالات الثمانية من قبل المحكمة، والتي لم يبت فيها بعد. وبالمثل، أرى أن من شأن تضافر الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون مع المحكمة أن يساعد على سد الفجوة القائمة. وفي ذلك الصدد، أدعو جميع الدول، فضلاً عن المجلس، إلى إيجاد طرق مبتكرة لدعم الجهود الرامية إلى تنفيذ أوامر القبض الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية بحق الأشخاص المطلوبين من قبلها، بما في ذلك من خلال زيارات السيد عمر البشير المقررة، لكونها أكثر قابلية للتنفيذ. وأشكر أعضاء المجلس على اهتمامهم وإبقائهم الحالة في دارفور قيد نظرهم على نحو مستمر. وينبغي ألا يعجز المجلس

وتشكّل الحالة في دارفور علاوة على الدور الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية اعتبارا حاسما لقدرتنا على تحقيق السلام والاستقرار من خلال السعي إلى تحقيق العدالة الجنائية الدولية. ومن الضروري أن ينظر المجلس في إمكانية الدعم الذي يستطيع تقديمه إلى المحكمة الجنائية الدولية بغية تحقيق ذلك الهدف. وما زلنا نواصل العمل مع الأعضاء الآخرين في المجلس والمحكمة الجنائية الدولية في ذلك الصدد.

**السيد كاي ويمغ (الصين)** (تكلم بالصينية): أشكر المدعية العامة بنسودة على إحاطتها الإعلامية.

لقد كانت الحالة في دارفور في الآونة الأخيرة هادئة عموما، وتخللتها بعض النجاحات والإخفاقات. فقد عززت الحكومة السودانية استعداداتها لإجراء الحوار الوطني، فضلا عن تنفيذ اتفاق دارفور للسلام بصورة نشطة، وتعزيز المصالحة القبلية ومكافحة الجرائم. واتخذت أيضا بعض الخطوات الإيجابية فيما يتعلق بوصول المساعدات الإنسانية. وترحب الصين بتلك الخطوات وتعرب عن دعمها للجهود التي تبذلها الحكومة السودانية في النهوض بالعملية السياسية وتحقيق المصالحة.

يساور الصين الشعور بالقلق العميق إزاء شن الهجمات على المدنيين أو حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة والعالمين في مجال الإغاثة الإنسانية الدولية التي وقعت في دارفور. ونشعر بقلق عميق أيضا إزاء العدد المتزايد من النازحين. وندعو جميع الجماعات المتمردة المسلحة إلى وقف العنف فورا، والمشاركة في العملية السياسية.

تضطلع الأمم المتحدة بدور هام للغاية في تشجيع التوصل إلى حل لمشكلة دارفور. وتعرب الصين عن دعمها وتشجيعها للحوار والتعاون بين الأمم المتحدة والحكومة السودانية، فضلا عن تأييدها للدور الهام الذي تؤديه العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، فيما يتعلق بصون السلام والاستقرار هناك.

بذلك. وقد أحال مجلس الأمن تلك الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، وعليه، فإن إجراءات متابعة المجلس لتلك الإحالة لا تتسم بالإنصاف فحسب، بل هي ضرورية أيضا. وعلى الرغم من الصعوبات التي نواجهها، فإنه لا يزال يتعين على المجلس والمحكمة الجنائية الدولية مضاعفة جهودهما المبذولة تحقيقا لتلك الغاية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي التشجيع على إجراء المزيد من المشاورات بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية بهدف سد أي فجوات محتملة في الاتصالات بينهما. ومن الضروري أن يكفل كلاهما توافق عملهما بطريقة يعزز بعضه بعضا من أجل تحقيق العدالة والسلام في المنطقة.

لقد أنشأ المجتمع الدولي المحكمة الجنائية الدولية بناء على الاقتناع بأن من شأن مساءلة مرتكبي الجرائم الخطيرة بحق الإنسانية أن تحول دون ظهور مجرمين كهؤلاء في المستقبل. ولكن يبدو أن الحالة الراهنة في دارفور تؤكد النقيض من ذلك الاعتقاد. وما دامت ثقافة الإفلات من العقاب لا تزال سائدة، فلا مناص من استمرار تدهور الأمن في دارفور نظرا لأن الجناة ليسوا بحاجة إلى الشعور بالقلق إزاء العواقب التي تترتب عن الجرائم التي يرتكبوها. وعليه، فإن النتيجة هي استمرار تدهور الوضع الأمني، مقترنا باستمرار المعاناة الإنسانية وتشريد العديد من السكان الأبرياء من ديارهم. ويجب وضع حد لهذه الحلقة المفرغة. وتمثّل إقامة العدل إزاء الأشخاص الذين يرتكبون تلك الجرائم البشعة، الخطوة الأولى نحو تحقيق تلك الغاية. وينبغي التشديد على الرصد الفعال واستعراض تلك الجرائم المزعومة التي تنطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، من قبيل شن مختلف أشكال الهجمات ضد المدنيين. ويجب إيلاء الأولوية القصوى للحملات الاستباقية الرامية إلى تعقب الأشخاص الذين ارتكبوا الجرائم الجنسية والجنسانية بحق الفئات الاجتماعية الأكثر ضعفا. وينبغي السعي إلى تعزيز التعاون الدولي في ذلك الصدد.

البشير، لا يزال يقوم برحلات في المنطقة، بما في ذلك إلى دول أطراف في نظام روما الأساسي.

ومنذ اجتماعنا الأخير مع المدعية العامة، في كانون الأول/ديسمبر (انظر S/PV.7080)، تردت الحالة الأمنية والإنسانية بشكل خطير. ونتج ذلك بسبب زيادة الصراعات بين القبائل والمجتمعات المحلية، وقيام الحكومة السودانية بنشر قوات الرد السريع، والهجمات التي تشنها جماعات المتمردين، والقصف العشوائي الذي تقوم به القوات المسلحة السودانية. وما يثير القلق بصفة خاصة الانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد المدنيين، وبخاصة العنف الجنسي ضد المرأة والعنف ضد الأطفال.

في الكثير من أنحاء دارفور زادت وتيرة الاشتباكات وصارت أكثر إزهاقاً للأرواح. وتشرّد ٣٢٠ ألف شخص إضافيين في دارفور منذ ١ كانون الثاني/يناير، مما رفع العدد الإجمالي للمشردين داخليا إلى ما يربو على المليونين. ونكرر دعوتنا جميع الأطراف إلى كفالة حق الوصول بدون عائق للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والأطراف الإنسانية الفاعلة كافة في جميع أنحاء دارفور. ولا تزال التهديدات الخطيرة تؤثر على سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني وموظفي العملية المختلطة. إن الهجمات التي تستهدفهم عمل غير مقبول. ومع ذلك، حتى الآن، لم تؤد أي من التحقيقات التي أجرتها السلطات السودانية في الهجمات على أصحاب الخوذ الزرق إلى أي إدانات.

يبين تقرير السيدة بنسودة الجرائم التي ترتكب حالياً في دارفور ومن المحتمل أن تقع تحت طائلة نظام روما الأساسي. ونحث مكتب المدعية العامة على أن يواصل رصد الحالة في دارفور، وجمع معلومات عن الجرائم المزعومة، والنظر في فتح تحقيقات جديدة في الحالة في دارفور. ونود أن نعتنم هذه الفرصة لنكرر طلبنا إلى جميع الدول الأعضاء، سواء كانت أطرافاً في نظام روما الأساسي أم لا، وإلى جميع المنظمات

ولا ريب أن مسألة دارفور معقدة للغاية، ما دامت تنطوي على عملية سياسية، علاوة على توفير الأمن والاستقرار وتحقيق التنمية والإعمار والمساعدة الإنسانية، إلى جانب تحقيق العدالة القضائية. ومن بين تلك الجوانب، تعتبر العملية السياسية العنصر الأكثر أهمية. وعبر إحراز التقدم في العملية السياسية فحسب، يمكن لدارفور أن تتمتع بالسلام الدائم الذي من شأنه أن يمهّد الطريق للعمل في مجالات أخرى، من قبيل تحقيق العدالة القضائية وإيجاد حل شامل لمسألة دارفور.

لم تغير الصين موقفها من المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بدارفور.

**السيدة لو كاس (لكسمبرغ)** (تكلمت بالفرنسية): أشكر المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، على عرضها التقرير التاسع عشر عن الحالة في دارفور، وعن الأنشطة القضائية الحالية للمحكمة.

يجتمع المجلس مرة أخرى في وقت لم تنفذ فيه بعد أوامر القبض التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية بحق أربعة أشخاص متهمين بارتكاب جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، وارتكاب إبادة جماعية فيما يتعلق بواحد من المتهمين الأربعة. تقع على حكومة السودان المسؤولية الأساسية عن الامتثال للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) والتنفيذ الكامل لأوامر إلقاء القبض. لكنها ما زالت ترفض القيام بذلك. وفي الوقت نفسه، كما ذكرت المدعية للتو، لم تقم الحكومة السودانية بتنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب بشكل فعال على الصعيد الوطني. وبصورة أعم، يذكرنا تقرير المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية بأنه على الرغم من القرارات الـ ٥٥ التي اتخذها مجلس الأمن بشأن السودان منذ عام ٢٠٠٤، لم ينفذ أي طلب تقريبا من الطلبات الواردة في تلك القرارات. وهذا أمر غير مقبول.

ونشير ببالغ القلق إلى حالات عدم التعاون مع المحكمة. ونشعر بالاستياء بشكل خاص من أن الرئيس السوداني، عمر

الإقليمية والدولية أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المحكمة الجنائية الدولية، على النحو المطلوب. بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وعلى مجلس الأمن، من جانبه، أن يضمن الرصد الفعال للحالات المحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. إنها مسألة مصداقية وكفاءة. وفي هذا الصدد، يحدونا وطيد الأمل في أن تثمر قريباً الجهود الجارية الرامية إلى دفع مجلس الأمن إلى الرد على الرسائل الرسمية الثمانية التي بعثت بها المحكمة إليه لإبلاغه بحالات عدم التعاون. وإذ يتعين على مجلس الأمن أن يتسم بالاتساق، ينبغي للدول الأعضاء والأمانة العامة أن تكون كذلك أيضاً. وينطبق ذلك بشكل خاص فيما يتعلق بالكف عن الاتصالات غير الضرورية بالمتهمين. لا بد من التقيد الصارم بتوجيهات الأمين العام بشأن الاتصالات بين المسؤولين في الأمم المتحدة والأشخاص الذين صدر بحقهم أمر قبض أو استدعاء.

وتأسف الأرجنتين لاستمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في دارفور. في القرار ٢١٣٨ (٢٠١٤)، الذي اعتمد في شباط/فبراير، أشار مجلس الأمن إلى أن من الضروري أن تمتنع جميع الأطراف عن أي شكل من أشكال العنف ضد المدنيين، وبخاصة الفئات الضعيفة من النساء والأطفال، وأن تحجم عن ارتكاب انتهاكات وتجاوزات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي القرار ذاته، أعرب المجلس عن أسفه لاستمرار العقوبات التي تعترض عمل فريق الخبراء، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، ودعا الحكومة السودانية إلى رفع حالة الطوارئ في دارفور وأن تكفل المساءلة عن الجرائم الخطيرة.

ونعرب عن تأييدنا لاقتراح السيدة بنسودة الداعي إلى أن يشرع الأمين العام في إجراء تحقيق عام متعمق ومستقل في ادعاءات التلاعب بالمعلومات الواردة في تقارير العملية المختلطة، في أعقاب ما كشفت عنه مؤخرًا المتحدثه السابقة باسم البعثة. من الضروري أن يتوفر لدى مجلس الأمن المعلومات الكاملة والموثوقة بأقصى قدر ممكن عن ما يجري في دارفور. وفي الختام، أود أن أؤكد للمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية دعم لكسمبرغ الكامل للعمل الحازم الذي ما فتئ يضغط به مكتبها في مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في دارفور. ونحن نؤيد الدعوة التي وجتها اليوم السيدة بنسودة إلى اتخاذ إجراء أقوى من قبل مجلس الأمن والدول الأطراف في نظام روما الأساسي حتى يتسنى في نهاية الأمر تحقيق العدالة لضحايا الصراع في دارفور. وفي الواقع، فإن السلام الدائم في دارفور سيظل بعيد المنال ما دام الأشخاص المتهمون بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد

وتثني الأرجنتين مرة أخرى على تركيز مكتب المدعية العامة على رصد الجرائم التي ترتكب في الوقت الحالي، بما في ذلك عمليات القصف الجوي التي تصيب المدنيين، مما أشير إليه بوضوح في القرار ٢١٣٨ (٢٠١٤)؛ والهجمات البرية على المدنيين، التي تفاقمت منذ شباط/فبراير؛ واستمرار العنف الجنسي والجنساني، الذي أصبح من العناصر البارزة في الصراع الدائر في دارفور؛ والاعتداءات على نشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني؛ وعمليات الاختطاف والهجمات على العاملين في الحقل الإنساني وموظفي العملية المختلطة؛ والعقوبات التي تحول دون وصول العاملين في مجالي المساعدة الإنسانية وحفظ السلام؛ والتشريد القسري للمدنيين، الذين انضم إليهم الآن



إن مسألة التعاون مع المحكمة تؤدي مباشرة إلى قيام المجلس بمتابعة إحالاته إلى المحكمة الجنائية الدولية. وتذكر المدعية العامة نفسها في الإحاطة الإعلامية التي قدمتها ٨ رسائل إلى المجلس بشأن حالات عدم التعاون. ومن دواعي القلق أن المجلس لم يرد على أي منها أو لم يتخذ إجراء بشأنها. وأعرب المجلس في بيانه الرئاسي S/PRST/2013/2، عن التزامه بإجراء متابعة فعالة لحالات الإحالة إلى المحكمة. لكن حتى الآن، وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها العديد من أعضاء المجلس، لم يتسن التوصل إلى اتفاق بشأن آلية لهذه المتابعة. ونحث مرة أخرى جميع أعضاء المجلس على الدعوة إلى متابعة فعالة لحالات الإحالة، لأن هذه الهيئة لا يمكنها تجاهل الإحالات إلى المحكمة. وكل من قرار الجمعية العامة ٢٩٥/٦٧، والبيان الرئاسي S/PRST/2014/5 يقر بإصدار الأمين العام للمبادئ التوجيهية بشأن الاتصالات غير الضرورية مع موظفي المنظمة من جانب الأشخاص الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية أوامر إلقاء قبض عليهم. وهذا يعود إلى الاعتراف بالدور البالغ الأهمية للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية من أجل إنجاح الولاية المسندة إليه، بما في ذلك في حالات الإحالة إليها من مجلس الأمن. وما فتئت الأرجنتين ترى، ليس بصفتها دولة طرفا في النظام الأساسي، ولكن بوصفها عضوا في المنظمة، أنه يجب على الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للمبادئ التوجيهية. وفي هذا الصدد، يتفق بلدي مع المدعية العامة بشأن الحاجة إلى إجراء تقييم دقيق لضرورة كل اتصال من هذه الاتصالات بغية الامتثال للولايات الموكلة للأمم المتحدة. علاوة على ذلك، فإن أي اتصال يعتبر ضروريا في أعقاب هذا التقييم يجب أن تبلغ به المحكمة قبل أن يتم. ونشجع أيضا الأمين العام على إبلاغ الدول الأعضاء، التي تعتمد هذه الولايات.

هذه التدابير ضرورية لأن الاتصالات مع المسؤولين في الأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص كبار المسؤولين والموظفين

٢٥٠ ألفا من المرشدين حديثا، وبذلك يبلغ عدد النازحين في دارفور مليوني نسمة. وتحت الأرجنتين، كدأها دائما، المدعية العامة على مواصلة التحقيق في مثل هذه الأفعال، التي قد تعتبر جرائم بموجب نظام روما الأساسي، وتغتنم هذه الفرصة للإقرار بقيمة ورقة السياسة العامة بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية التي نشرها مكتب المدعية العامة.

ومن الجوانب الأساسية الأخرى التي تشير إليها المدعية العامة عادة في تقاريرها عن دارفور، بطبيعة الحال، مسألة التعاون مع المحكمة. يتعين على الحكومة السودانية، بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، أن تتعاون مع المحكمة وأن تقدم كل المساعدة اللازمة. والدول الأطراف في نظام روما الأساسي ملزمة بالتعاون بموجب ذلك الصك. لكن القرار يحث أيضا جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء المنظمات الإقليمية على التعاون مع المحكمة.

يشكل تنفيذ أوامر إلقاء القبض عنصرا أساسيا من عناصر هذا التعاون. وفي الوقت الراهن، لم تنفذ بعد أوامر إلقاء القبض التي أصدرتها المحكمة منذ عام ٢٠٠٧ بتهم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. تعرب الأرجنتين عن أسفها إزاء الموقف الذي اتخذته حكومة السودان تجاه المحكمة، لأن مواطني السودان أنفسهم ما زالوا ضحايا الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

من المؤسف أيضا أن دولاً أخرى، بما في ذلك دول أطراف في نظام روما الأساسي، قد تجاهلت التزامها بالتعاون مع المحكمة. وبالتالي، فإن الأرجنتين تحث مرة أخرى جميع الدول على أن تعمل وفقا لأحكام نظام روما الأساسي، وكذلك المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، كما يدعو إلى ذلك البيان الرئاسي S/PRST/2013/12، وتتعاون مع المحكمة من أجل منع الإفلات من العقاب من النفي.

المرتكبة ضد المدنيين وقوات حفظ السلام. ونحن نتشاطر هذه الشواغل، ونحث الأمين العام على النظر في الادعاءات بقصد تحديد الحقيقة. من الضروري أن ينقل تقرير الأمم المتحدة عن العملية المختلطة صورة حقيقية عن الحالة ميدانيا. هذا الأمر يعتبر في غاية الأهمية للحفاظ على التراهة ليس بالنسبة لتقارير الأمم المتحدة فحسب، ولكن أيضا للأمم المتحدة ذاتها.

ونعرب عن قلقنا البالغ حيال ازدياد العنف في دارفور، وهو ما يؤثر سلباً على الوضع الإنساني. إن تشريد أكثر من ٢٠٠ ٠٠٠ شخص في الأشهر الثلاثة الأولى فقط من عام ٢٠١٤، يؤكد حجم المشكلة. ونحن نشعر بانزعاج بالغ إزاء الصعوبة التي يواجهها العاملون في المجال الإنساني، بما في ذلك الأمم المتحدة، من حيث إمكانية الوصول إلى المحتاجين. ونأسف للقيود المفروضة على وكالات المساعدة الإنسانية، الأمر الذي زاد من صعوبة قيامها برصد عدد الأشخاص المشردين من بيوتهم.

ويشير التقرير إلى أن مكتب المدعية العامة يرصد حالياً عدة اتجاهات يمكن أن تشكل جرائم بمقتضى نظام روما الأساسي. وتشمل تلك الاتجاهات الهجمات المزعومة التي تشنها جماعات المتمردين على المدنيين، فضلاً عن الهجمات المزعومة على العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وحفظ السلام. إن الأخطار المحدقة بالعاملين في المجال الإنساني وقوات حفظ السلام في دارفور حقيقية. في الشهر الماضي وحده، فقد أحد أفراد حفظ السلام الروانديين حياته بصورة مأساوية عندما كان يقوم بالوساطة لإجراء اجتماع للسلام في قرية ككبائية. وجرح ثلاثة آخرون من حفظة السلام في الحادث نفسه. والصورة هي نفسها بالنسبة للعاملين في المجال الإنساني، الذين يعملون في ظروف بالغة الصعوبة، وفي خطر شديد على سلامتهم.

ونحن نتطلع إلى رؤية نتائج أنشطة الرصد التي يقوم بها مكتب المدعية العامة في دارفور.

المدنيين، بما في ذلك كجزء من عملية حفظ السلام، لا يمكن أن تؤثر على المحكمة فحسب، بل أيضاً، وبصفة أساسية، فإنها تقوض مصداقية الأمم المتحدة. يساورنا القلق أيضاً إزاء البيان الذي أدلت به المدعية العامة فيما يتعلق بالطريقة كان يمكن أن تُعالج بها تقارير العملية المختلطة عن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين وقوات حفظ السلام. ونحن نعتقد أنه لا بد أن يقوم الأمين العام بالتحقيق في هذه الادعاءات.

وكما هو الحال في كل مناسبة يتكلم فيها المجلس بشأن المحكمة الجنائية الدولية، أود أن أذكر بأن هناك جانبين لحالات الإحالة إلى المحكمة، بما في ذلك حالة دارفور، لا توافق الأرجنتين عليهما. الأول هو استثناء رعايا الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي من الولاية القضائية للمحكمة، والآخر هو عدم تحمل الأمم المتحدة لتكاليف الإحالة. وموقف الأرجنتين في هذا الصدد معروف للجميع. ولذلك، لن أكرر التأكيد عليه ولكن مع ذلك، أكرر أن كلا هذين الأمرين لا يتماشى مع نظام روما الأساسي.

إن المحكمة مؤسسة إنشئت على أساس الفهم المشترك بأن الجرائم الخطيرة ينبغي ألا تفلت من العقاب، وأن العدالة ومعاقبة الجناة يساعدان على الحيلولة دون وقوع هذه الجرائم. ولذلك، أود أن أشيد بعمل المدعية العامة ومكتبها على متابعة هذه الإحالة من جانب مجلس الأمن. وأنا أشكرها على استعدادها باستمرار للحوار مع المجلس. وفي الختام، أود مرة أخرى أن أؤكد من جديد التزام الأرجنتين القوي تجاه المحكمة الجنائية الدولية.

**السيد لارو (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية):** أشكر المدعية العامة بنسودة على إحاطتها الإعلامية. تلاحظ نيجيريا الشواغل التي أعرب عنها مكتب المدعية العامة إزاء المزاعم التي أطلقت مؤخراً بشأن التلاعب بتقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والتستر على الجرائم

وقد أدت قضية دارفور تحديداً إلى سلسلة من حالات عدم التعاون مع المحكمة، ولا سيما - وهو أمر مؤسف جداً - من جانب السودان وكذلك من قبل دول أخرى. ولذلك، تعيد شيلي التأكيد على مناقشتها جميع الدول المعنية بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية والامتنال للأحكام الصادرة عن المحكمة.

والحالة الإنسانية في دارفور، على النحو المبين في التقرير الأخير، أكثر مدعاة للقلق مما كان عليه الحال في التقرير السابق للمدعية العامة. ففي هذا العام، تجاوز عدد الأشخاص النازحين أعدادهم في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢. وهو يعادل إجمالاً نحو نصف عدد الأشخاص الذين اضطروا للفرار من ديارهم في عام ٢٠١٣. ويعني ذلك أن أكثر من مليوني شخص قد سُردوا في دارفور منذ اندلاع الصراع.

كما نشعر بالقلق إزاء ما ذكرته المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية عن استمرار ارتكاب جرائم خطيرة تقع تحت طائلة نظام روما الأساسي. ونشدد على ضرورة استمرار دعم المؤسسات التي تهدف إلى تعزيز احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان، فيما نشجع في الوقت نفسه الامتنال الكامل للالتزام بالتعاون مع المحكمة ومع المدعية العامة.

وفي مناسبات متكررة، تناول المجلس الحالة الإنسانية في دارفور. وعلى وجه الخصوص، ندعو إلى الامتنال الفوري للقرارين ٢١٣٨ (٢٠١٤) و ٢١٤٨ (٢٠١٤)، واللذين يشيران إلى ضرورة وقف أعمال العنف، لا سيما ضد المدنيين، وبخاصة ضد النساء والأطفال.

ويرحب وفد بلدي بالإحاطة الإعلامية بشأن الأنشطة القضائية التي اضطلع بها مكتب المدعية العامة مؤخراً، ولا سيما في قضية عبد الله باندا أبكر نورين وتسجيل الأفراد الموجودين خارج السودان والصادر ضدهم أوامر اعتقال عن المحكمة.

السيد غالفيث (شيلي) (تكلم بالإسبانية): نحن ممتنون لعقد هذه الجلسة، ونرحب بحضور المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة. كما أننا نشكرها على الإحاطة الإعلامية التي قدمتها للمجلس عن الحالة في دارفور عملاً بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

إن اتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، الذي أحال الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، يسمح لاختصاص المحكمة أن يشمل دولة ليست طرفاً في نظام روما الأساسي، وفي هذه الحالة السودان، ويفرض عليها أن تتعاون مع المحكمة. وتقع على عاتق المجلس المسؤولية الرئيسية عن متابعة الحالة في دارفور في المحكمة الجنائية الدولية، التي لا ينبغي أن ينظر إليه على أنه قد أوفى بها بمجرد إحالة الحالة إلى المحكمة، وعقد هذه المناقشات أو تلقي الإحاطات الإعلامية من المدعي العام.

إن الـ ٨ رسائل من المحكمة إلى المجلس بشأن عدم التعاون في حالة دارفور أمثلة على الحاجة إلى تلك المتابعة. وفي هذا الصدد، ينبغي لمجلس الأمن أن يواصل الحوار مع المحكمة ومدعيها العام، والرد على طلبات المحكمة. ويشير صمت هذه الهيئة فيما يتعلق بهذه الطلبات إلى إخفاق في الوفاء بمسؤوليتها.

ولذلك، تؤيد شيلي المتابعة الفعالة للحالات التي أحالها المجلس إلى المحكمة من أجل ضمان فعالية وتأثير قرارات المجلس.

ومن أجل ضمان نجاح التحقيقات والمحاكمات التي تجريها المحكمة الجنائية الدولية، يجب على الدول أن تتعاون على النحو الواجب، إما بحكم كونها أطرافاً في نظام روما الأساسي أو بما يتماشى مع الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، على النحو المنصوص عليه في القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وشيلي تؤكد على الطابع الخطير للجرائم الواردة في التقرير، بما في ذلك عمليات القصف الجوي ضد المدنيين والجرائم الجنسية والجنسانية والجرائم المرتكبة ضد الناشطين في مجال حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية. كما طالت أعمال الخطف والهجمات العاملين في الجهات المقدمة للمساعدة الإنسانية وأفراد عمليات حفظ السلام. ونشجع مكتب المدعية العامة على مواصلة جمع الأدلة بشأن الادعاءات الجديدة حول الجرائم المرتكبة في دارفور، لأن ذلك يمكن أن يكون أساسا لإجراء تحقيقات جديدة.

وشيلي تشعر بالقلق إزاء ما يزعم عن التلاعب في التقارير من قبل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، على النحو المبين في الفقرة ١٠ من تقرير المدعية العامة. فذلك يمكن أن يترتب عليه التستر على الجرائم المرتكبة ضد المدنيين وضد قوات حفظ السلام. ونؤيد بقوة إجراء الأمين العام لتحقيق في هذا الأمر.

وأخيرا، فإن بلدي يؤكد على أهمية الحفاظ على علاقات ملائمة بين المحكمة والمجلس في ما يتعلق بولاية ومسؤولية كل منهما. ونؤكد من جديد التزامنا بدعم عمل المحكمة والمدعية العامة.

**السيد ندوهو نغريهي (رواندا) (تكلم بالإنكليزية):** بداية، أود أن أشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على عرضها للتقرير التاسع عشر المقدم من مكتبها إلى مجلس الأمن. ونحيط علما بالأنشطة القضائية التي اضطلعت بها المحكمة مؤخرا في ما يتعلق بمواصلة رصد الجرائم الخطيرة التي ارتكبت في دارفور وحالة التعاون من قبل حكومة السودان والأطراف الأخرى.

وموقفنا بشأن هذه المناقشة يتسم بالاتساق دائما. لقد مر الآن حوالي تسع سنوات على إحالة المجلس للحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. ومع ذلك، فإن الحاضرين ربما يذكرون

أن رؤساء الدول والحكومات الأفارقة اعتمدوا منذ شباط/فبراير ٢٠٠٩، خلال مؤتمرات قمة مختلفة للاتحاد الأفريقي، قرارات طلبوا فيها إرجاء الإجراءات ضد الرئيس عمر حسن البشير. وفقا للمادة ١٦ من نظام روما الأساسي. وبينما يعيد الاتحاد الأفريقي تأكيد التزامه بمكافحة الإفلات من العقاب، فإنه يشدد على أنه ينبغي السعي إلى إقامة العدل بطريقة لا تعوق الجهود الرامية إلى تعزيز السلام الدائم أو تضرر بها. وقد قرر لاحقا أن جميع البلدان الأفريقية التي استقبلت الرئيس البشير منذ صدور لائحة الاتهام بحقه تصرفت بما يتماشى مع قرار مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي وأنها تسعى إلى تحقيق نفس الهدف المتمثل في إحلال السلام في المنطقة. ولذلك، نعتقد أن التقارير عن عدم تعاون الدول الأفريقية تعوق الجهود التي تبذلها المنظمة الإقليمية سعيا لإحلال السلام في دارفور. وفي هذا الصدد، نحن مقتنعون بأن اتباع نهج منسق بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وحكومة السودان هو الطريقة الأفضل لضمان المساءلة، مع التصدي في الوقت نفسه للصراع في دارفور. والواقع أن السلام والعدالة لا يمكن أن يكونا نقيضين.

وبشأن الوضع الأمني في دارفور، فإننا نشعر بالقلق العميق إزاء استمرار الأعمال العدائية التي لا تزال تزيد من معاناة سكان دارفور. ومن غير المقبول، بوجه خاص، أن تستخدم الجماعات المسلحة المدنيين كدروع بشرية في حربها ضد الحكومة.

وعلاوة على ذلك، فإن رواندا تدين بشدة الهجمات المتكررة على حفظة السلام التابعين للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، لا سيما الحادث الذي وقع مؤخرا في ٢٤ أيار/مايو، والذي قُتل فيه جندي إيراني في قوات حفظ السلام وجرح ثلاثة آخرون.

ونحن نشعر بقلق بالغ إزاء الادعاءات عن حدوث تلاعب في تقارير العملية المختلطة، وذلك بقصد التستر على الجرائم

المرتكبة ضد المدنيين وقوات حفظ السلام. ويجدوننا الأمل أن تقدم العملية المختلطة وإدارة عمليات حفظ السلام إيضاحاً بشأن هذه المسألة.

**السيد باوبليس (ليتوانيا)** (تكلم بالإنكليزية): أود أن

أستهل بياني بتقديم الشكر للسيدة فاتو بنسودة على إحاطتها الإعلامية وعلى تقريرها التاسع عشر المقدم إلى المجلس بشأن الحالة في دارفور. والتقرير والإحاطة الإعلامية التي قدمتها المدعية العامة يظهران أن الحالة العامة في دارفور لم تتحسن منذ آخر مرة قدمت فيها إحاطة إعلامية إلى المجلس في كانون الأول/ديسمبر (انظر S/PV.7080). بل على العكس من ذلك، فقد واصلت الحالة في دارفور تدهورها خلال الأشهر الستة الماضية. والاشتبكات بين الحكومة والمتمردين مستمرة. والمدنيون متضررون نتيجة الهجمات العشوائية وغير المتناسبة. وانضم قرابة ٢٥٠.٠٠٠ شخص إلى قوافل المشردين مؤخرًا، بما في ذلك بسبب الهجمات التي تشنها "قوات الدعم السريع" التي تدعمها الحكومة السودانية على القرى وعلى مخيمات النازحين. وهذا العدد يتضاءل أمامه عدد المشردين في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢.

ويتعرض العاملون في مجال المساعدة الإنسانية وحفظ السلام للهجمات في جميع أنحاء دارفور. ويجب أن يتوقف التعطيل المتعمد لتقديم المساعدة الإنسانية.

ويشير التقرير أيضا إلى استمرار العنف الجنسي والجسدي في دارفور. وإني أدين بشدة هذه الجرائم المروعة. ومن الضروري أن نضع حداً لثقافة الإفلات من العقاب التي تسمح باستمرار الجرائم الجنسية والجسدية دون هوادة. وينبغي أن يكون إجراء تحقيق في مثل هذه الحالات من الأولويات. ولا بد من إخضاع جميع متركبي تلك الجرائم وغيرها من الجرائم الخطيرة للمساءلة. وينبغي لحكومة السودان أن تفعل المزيد لوضع حد للهجمات على المدنيين ومكافحة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة وكفالة إنصاف الضحايا. ويجب أن

وكما سقت الإشارة إليه بعد بداية الصراع في دارفور، يتعين على حكومة السودان زيادة جهودها زيادة كبيرة لضمان إخضاع الذين ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان وجرائم أخرى، بما في ذلك العنف الجنسي والجسدي والهجمات على حفظة السلام، للمساءلة.

ويتعين علينا أيضا التشديد على مسؤولية حكومة السودان عن ضمان حماية أبناء شعبها. وبالمثل، من المهم أن تتخذ الحكومة خطوات ملموسة لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف المتكرر بين القبائل في دارفور.

وقد أثبتت السنوات العشر الأخيرة من الصراع في دارفور أنه لا يمكن أن يكون هناك أي حل عسكري للصراع. ولا يمكن إحلال السلام في دارفور إلا من خلال إجراء حوار سياسي حقيقي. وفي هذا الصدد، نعتقد أن الوقت قد حان لكي تدرك جميع الأطراف المتحاربة في الصراع هذا الواقع. وفي هذا الصدد، نشيد بجهود محمد بن شيباس، الممثل الخاص المشترك لشؤون العمليات والإدارة في العملية المختلطة، والتي تهدف إلى إقناع الحركات غير الموقعة بالانضمام إلى وثيقة الدوحة للسلام في دارفور. وبالمثل، نثني على جهود و جهود الرئيس تابو مبيكي، رئيس فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، في تيسير الحوار الوطني. ومن المهم أن يضاعف المجتمع الدولي جهوده في دعم كل تلك العمليات.

وفي الختام، أود أن أؤكد مرة أخرى أن رواندا ستواصل، بصفتها عضواً في مجلس الأمن ودولة عضواً في الاتحاد الأفريقي وبلداً مساهماً بقوت وأفراد شرطة في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، العمل في سبيل تحقيق

تكون العدالة حجر الزاوية لأي اتفاق لتحقيق السلام الدائم والمستدام في دارفور.

والتقرير المعروض علينا يتضمن عدة رسائل تذكر

بالتحديات التي تواجه مكتب المدعية العامة في الوفاء بولايته. والقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) لا يزال حبرا على ورق، ولم ينفذ بعد. وبعد ١٠ سنوات وسقوط عدد لا يحصى من الضحايا منذ بداية الصراع في دارفور، لم توجه اتهامات بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية إلا لأربعة فقط من المسؤولين البارزين؛ ويواجه أحدهم أيضا اتهامات بارتكاب الإبادة الجماعية. والأربعة هم الوحيدون الذين جرى إخضاعهم للمساءلة.

السيد لاميك (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر أنا أيضا المدعية العامة بنسودة على تقريرها. وهو تقرير ذو نبرة خطير جدا، تستدعي قيام الأمانة العامة أيضا، وليس مجلس الأمن فحسب، بمناقشة تأثير الأنشطة التي قمنا بها لصالح السكان المدنيين في دارفور.

تمثل منطقة دارفور الشاسعة مسرحا لأعمال وحشية منذ عام ٢٠٠٢. وفي البداية، أنشأ المجلس لجنة التحقيق الدولية لدارفور. وبناء على ذلك، أحال الوضع في دارفور إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في عام ٢٠٠٥. وأصدرت المحكمة أول أوامر إلقاء القبض في عام ٢٠٠٧. وعلاوة على ذلك، فإن المجلس لم يظل متقاعسا على الصعيد السياسي، حيث شارك بنشاط في جهود الوساطة مع الاتحاد الأفريقي. كما نشر في دارفور واحدة من أكبر عملياته لحفظ السلام، العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

ولكن لنكن واضحين بما فيه الكفاية لنعترف بأنه نتيجة عدم التنفيذ الحقيقي للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، ازداد الوضع سوءا. ولم ننجح في الوفاء بمسؤوليتنا عن توفير الحماية للسكان المدنيين في دارفور. فقد زاد عدد النازحين بواقع ٤٠٠ ٠٠٠ شخص تقريبا منذ شباط/فبراير ٢٠١٤ وتعرضت القرى للقصف الجوي وارتكبت أعمال عنف جنسي على نطاق واسع ضد النساء ونفذت الميليشيات سياسات الأرض المحروقة حيث هاجمت مخيم النازحين في حور أبشي - وذلك بهدف تدمير شعب بأسره. وتمثل التطور الوحيد في تغيير اسم ميليشيات الجنجويد. وهي

ونحث حكومة السودان مرة أخرى على الوفاء بالتزاماتها والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك في ما يتعلق بإنفاذ أوامر القبض الصادرة عن المحكمة. وجميع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي وكل المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة ملزمة بالتعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية، وفقا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

ونرحب بالمبادئ التوجيهية الصادرة عن الأمين العام في العام الماضي بشأن الاتصالات غير الضرورية من جانب أعضاء الأمانة العامة مع أشخاص أصدرت المحكمة أوامر بإلقاء القبض عليهم، غير أننا نتشاطر الشواغل التي أعربت عنها المدعية العامة بشأن الاتصالات الرفيعة المستوى مع أفراد يخضعون لأوامر إلقاء قبض صادرة عن المحكمة.

ويمكن للمجلس أن يفعل المزيد من أجل مساعدة المحكمة. وتمثل خطوة بديهية في إدراج الأفراد الخاضعين لأوامر اعتقال صادرة عن المحكمة في قائمة لجنة الجزاءات المفروضة على السودان. وتمثل خطوة أخرى في ضمان المتابعة الفعالة للقضايا المحالة إلى المحكمة والرد على الرسائل الموجهة من المحكمة إلى المجلس بشأن حالات عدم التعاون.

للعملية المختلطة. ولا بد من إعادة تنشيط مكافحة الإفلات من العقاب. ولا يمكن أن نستمر في مناقشة دور المجلس في مجال مكافحة العنف الجنسي وأن تقتصر، كما نفضل الآن، على الطلب من العملية المختلطة والوكالات الاضطلاع بأنشطة لتدريب الضحايا على كيفية ملء استمارات الشكاوى. فهذا لا ينم عن الجدية.

ولا يشعر أي من قادة الميليشيات بالقلق. وقد قال الرئيس تابو مبيكي نفسه ذلك أمام المجلس. ويجب علينا في الواقع ملاحقة الأطراف المسؤولة وإلقاء القبض عليها إذا ما كنا نريد وضع حد للعنف في دارفور في نهاية المطاف.

وللأسف، فنحن منقسمون بشأن الفرصة لإلقاء القبض على الرئيس البشير. ومن المؤسف أيضا أن بعض الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ما زالت تجتمع معه. وتعتقد فرنسا أن هذه الزيارات تظهر عدم الاحترام للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وللتزامات الدول بموجب نظام روما الأساسي. وبصرف النظر عن أي تفسير معين للقانون، يجب على المرء أيضا أن يفكر في تأثير هذه الزيارات التي يمكن فحسب أن تشجع قوات الأمن السودانية والميليشيات على مواصلة ممارستها.

فلنتطلع إلى المستقبل. وفي ما يتعلق بالأمانة العامة والوكالات، يعني ذلك أن الجهات الفاعلة الرئيسية يجب أن تحسن اتصالاتها مع المحكمة؛ وينطبق ذلك بصفة خاصة على الممثل الخاص المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة واتفق سلام دارفور وإدارة عمليات حفظ السلام والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي والمفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ولكن أكثر اتساقا في نشر المعلومات التي ننشرها وفي الأنشطة التي نضطلع بها على أرض الواقع. ونحن بحاجة إلى نهج قائم على النتائج، وليس إلى نهج يستند إلى عدد الحلقات الدراسية التي ننظمها.

تحمل الآن اسم "قوات الدعم السريع"، ولكن الجرائم هي نفسها. وأساليب عملها لا تزال هي نفسها التي كانت تتبعها في أحلك فترات الصراع.

وقد اتخذت هذه المسألة بعدا وطنيا. والأعمال التي تقوم بها "قوات الدعم السريع" وانتهاكات الحقوق الأساسية تشمل الإقليم بأسره. وعلى الرغم من أن الحكومة السودانية تقول إنها مستعدة لبدء عملية شاملة للحوار الوطني والمراجعة الدستورية، فإن دعواتها إلى العمل تخلو من أي معنى، فيما تزيد من الرسائل السلبية التي تبعث بها والتي تتمثل في إلقاء القبض على المعارضين وقصف الأهداف المدنية وإصدار حكم باعدام مريم يحيى إبراهيم لتخليها عن الإسلام.

وفعالية العملية المختلطة في حماية المدنيين أصبحت الآن موضع شك. ولذلك، قرر مجلس الأمن إجراء استعراض استراتيجي للقوة سعيا إلى تحسين قدرتها على الاستجابة والسماح لها بأن تعيد التركيز على مهمتها الرئيسية المتمثلة في حماية المدنيين. ويؤخذ على البعثة ممارستها للرقابة الذاتية وتقليلها إلى أدنى حد من مسؤولية السلطات السودانية عن تلك الهجمات وعدم أخذها الجرائم التي شهدتها في كامل اعتبارها. وهذه ادعاءات جد خطيرة. وينبغي للأمانة العامة السعي إلى تصحيح هذا الوضع. والعديد منا أيضا يأسف لأن سياسة تفادي الاتصالات غير الضرورية مع الأشخاص الصادر بحقهم أوامر اعتقال عن المحكمة الجنائية الدولية، وهي السياسة التي وضعها الأمين العام، قد شوهت في سياق دارفور. ولكن لا يمكننا أن نلقي اللوم في الفشل على البعثة وحدها. فالعملية المختلطة ليست بعثة لفرض السلام. فنحن نطلب منها حماية المدنيين المتضررين بصورة مباشرة، ونطالبها في الوقت نفسه بالعمل في انسجام مع قوات الأمن المتهمه بارتكاب جرائم. وإذا كان المجلس جادا حقا في تنفيذ اتفاق السلام وحماية المدنيين، يجب ألا نكتفي بإجراء استعراض استراتيجي

يرسم التقرير التاسع عشر للمدعية العامة صورة مثيرة للقلق البالغ إزاء الحالة في دارفور، وعن الأثر السلبى لسيادة الإفلات من العقاب هناك. فهو ينطوي على ما حاولنا الاستجابة له هنا في المجلس خلال هذا العام وحده، عن طريق اتخاذ القرارين ٢١٣٨ (٢٠١٤) و ٢١٤٨ (٢٠١٤)، وعلى وجه التحديد: العواقب الخطيرة لتدهور الحالة الأمنية على السكان المدنيين. وتتفق مع المدعية العامة على أن هناك من الأسباب ما يدعو إلى الشعور بالقلق إزاء الاتجاهات التي يتخذها العنف ومدى تأثيره، بما في ذلك انتشار العنف الجنسي على نطاق واسع، الأمر الذي يتسبب في خطر كبير على المدنيين وقوات حفظ السلام والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية الساعين إلى مساعدتهم.

وخلال هذا العام وحده، أصبح بضع مئات الآلاف من الأشخاص من دارفور - الكثير منهم من النساء والأطفال - من النازحين. وتشير موجة التشريد الكبيرة تلك إلى استمرار الضربات الجوية التي تستهدف المدنيين حسبما تفيد التقارير، بالرغم من مطالبة المجلس الواضحة بوقفها. وقد اقترنت تلك الضربات الجوية بزيادة عدد قوات مليشيات الدعم السريع شبه العسكرية، التي أبلغت المدعية العامة عن أنها شاركت في الهجمات على المدنيين، بما في ذلك مهاجمة القرى وإحراقها، علما بأن حكومة السودان قد اعترفت بانتماء تلك المليشيات إلى القوات المسلحة السودانية. ولا تزال توضع العراقل بصورة متعمدة أمام وصول المساعدات الإنسانية.

وبالتالي، فإننا نشعر بالامتنان للجهود التي يبذلها مكتب المدعية العامة فيما يتعلق بمواصلة رصد الحالة في دارفور، على الرغم من التحديات الكبيرة التي يواجهها في إجراء تحقيقات فعالة. ومن البديهي أن المعلومات الدقيقة تكنسي أهمية بالغة بالنسبة لعمليات المساءلة في المستقبل، فضلا عن إجراء مداورات مستتيرة في إطار المجلس. وتشمل تلك بطبيعة

وبالنسبة للمجلس، يجب أن نقيس التأثير السلبى لعدم قدرتنا على تنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ونحن نرى ذلك في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، حيث تكرر الحكومة السودانية نفس الممارسات القديمة ضد السكان، بما في ذلك عمليات القصف الجوي التي تستهدف المستشفيات والمدارس. ونحن نرى ذلك في جميع أنحاء المنطقة، في جنوب السودان وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث يظن مرتكبو الانتهاكات الواسعة النطاق، خطأ، أنهم يتمتعون بالإفلات التام من العقاب. والمسألة ليست مسألة ما إذا كنا ندعم المحكمة الجنائية الدولية أم لا، ولكن الأمر يتعلق بصون السلام والأمن في جميع أنحاء المنطقة.

وفي الختام، أؤكد مجددا ثقتنا الكاملة في المدعية العامة. ولا ريب أنه سيكون من المفيد، كدليل على ذلك الدعم، أن تطمئننا الأمانة العامة إلى أنها ستحشد جميع عناصرها لدعم العدالة الجنائية الدولية. وسيكون من المفيد أيضا إذا عبر المجلس في قراراته المستقبلية بشأن دارفور عن شواغله بشأن عمليات القصف الجوي ونزع سلاح الميليشيات والعنف الجنسي وضرورة أن يتعاون السودان مع المحكمة الجنائية الدولية.

**السيدة كينغ (أستراليا)** (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر المدعية العامة، فاتو بنسودة، على إحاطتها الإعلامية، فضلا عن الجهود المستمرة التي يبذلها مكتب المدعية العامة فيما يتعلق بدارفور. وتوفر هذه الإحاطات الإعلامية فرصة هامة لنا لكي نكرر التأكيد على أن المحكمة الجنائية الدولية والمجلس يضطلع كلاهما بدور حيوي لضمان تحقيق السلام والعدالة لسكان المنطقة. ولا يمكننا إغفال الرسالة الأساسية التي وجهتها إلينا السيدة بنسودة بشأن ضرورة إحداث تحول جذري في نهج المجلس إزاء مستوى الدعم الذي يقدمه إلى جهود المحكمة الجنائية الدولية الرامية إلى توفير العدالة والمساءلة لصالح شعب دارفور.



العامّة عن حق بأن مطالبة المجلس حكومة السودان على نحو متكرر بوضع حد للإفلات من العقاب والمساءلة وتحقيق العدالة للضحايا لم يتم الوفاء بها بشكل متعمّد. وكما قالت لنا السيدة بنسودة هذا الصباح، فإن حكومة السودان لم تتخذ أي إجراء مجدّ بغيّة تحقيق العدالة على الصعيد الوطني.

وتجب مساءلة أولئك الذين يرتكبون الجرائم المزعومة الواردة في تقرير المدعية العامة. ونحن ندرك أن التقرير الأخير لا يتضمن سوى التزّير اليسير مما يجري في دارفور. وحيثما وجدت ادعاءات بشن هجمات من قبيل ما تشير إليه الفقرة ٤٤ من تقرير المدعية العامة - "تفيد فيه التقارير عن ارتكاب قوات الميليشيات، وعلى وجه التحديد قوات الدعم السريع، جريمة اغتصاب جماعي لفتاة تبلغ من العمر ١٠ سنوات فقط" - فإن من انعدام الضمير ألا تسائل حكومة السودان أولئك الجناة.

وبالرغم من الجهود التي ما زال يبذلها المجتمع الدولي حتى الآن، فإن العنف في دارفور يزداد سوءا. وما زال مرتكبو الجرائم التي يُحاكَم عليها بموجب نظام روما الأساسي يواصلون الإفلات من العدالة، الأمر الذي يشجع الآخرين على ارتكاب جرائم ماثلة. وبالنظر إلى عدم اتخاذ السلطات السودانية الإجراءات المناسبة بشأن المساءلة، فإن الجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية بهدف كفالة المساءلة هذه تكتسي أهمية بالغة. وما دام المجلس هو الذي أحال الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، فإنه يجب عليه أن يتحمل مسؤولياته الكاملة عن دعم جهود المحكمة الرامية إلى الوفاء بولايتها. وليس هناك ما يبرر المزيد من التأخير في اتخاذ المجلس الخطوات الفعالة اللازمة لدعم عمل المحكمة الجنائية الدولية في دارفور.

**السيد ماكيل (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية):**  
نشكر السيدة بنسودة على تقريرها وعلى إحاطتها الإعلامية اليوم. في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي، أعربنا عن قلقنا إزاء عدم إحراز تقدم منذ آخر مرة خاطبت فيها المجلس

الحال، المعلومات الواردة من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، كي يتسنى لنا تأييد دعوة المدعية العامة إلى إجراء تحقيق شامل مستقل ويتسم بالشفافية في الادعاءات القائلة بحجب المعلومات المتعلقة بالجرائم المرتكبة بحق المدنيين وقوات حفظ السلام في دارفور.

ونرحب بالتحضيرات الجارية من قبل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة عبد الله بنده، وتطلع إلى بت الدائرة الابتدائية في مراجعة تاريخ بدء المحاكمة. وندعو السلطات السودانية إلى التعاون مع المحكمة كي يتمكن مكتب المدعية العامة من إحراز تقدم في التحقيقات والمحاكمات الأخرى. وعلى وجه التحديد، يجب على السلطات السودانية اعتقال وتسليم الرئيس البشير وعبد الرحيم محمد حسين وأحمد هارون وعلي كوشيب، تماشيا مع التزامات السودان بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وغني عن القول أنه يجب على الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية أيضا الوفاء بالتزاماتها بالتعاون معها. ونشعر بخيبة الأمل إزاء مواصلة بعض الدول الأطراف توجيه الدعوات إلى الرئيس البشير لزيارة بلداتها، واستمرار عدم وفائها بالتزاماتها باعتقاله وتسليمه عند زيارته لها. ونرحب بدعوة المدعية العامة إلى توفير الدعم والمساعدة اللازمين للدول الأطراف المعنية بهدف ضمان فعالية عملية اعتقال وتسليم الأشخاص المطلوبين. وينبغي للمجلس أن يستجيب على الأقل للرسائل الثماني التي وجهتها إليه المحكمة الجنائية الدولية بشأن عدم تعاون بعض الدول مع المحكمة فيما يتعلق بإحالة الحالة في دارفور.

وتشير الجرائم المبلّغ عنها من جانب المدعية العامة إلى سيادة ثقافة الإفلات من العقاب في دارفور، وعدم سعي حكومة السودان بصورة منهجية إلى تحقيق المساءلة عن الاعتداءات على مدنيها، وعلى العاملين في المجال الإنساني وحفظه السلام التابعين للعملية المختلطة. وقد ذكرنا المدعية

القصف الجوي التي تنفذها القوات المسلحة السودانية في المناطق الخاضعة لسيطرة المتمردين والتي تلحق الضرر بالحياة المدنية والهياكل الأساسية في المنطقة. ونلاحظ مع القلق أيضا، الادعاءات القائلة بمشاركة قوات المتمردين في شن الهجمات على المدنيين. ويجب على جميع الأطراف وقف تلك الأعمال فوراً واتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حماية المدنيين في دارفور، والسماح دون عوائق بوصول موظفي العملية المختلطة والعاملين في المجال الإنساني إلى دارفور دون عوائق.

ونرحب بمواصلة رصد المحكمة الجنائية الدولية للأعمال التي من شأنها أن تشكل جرائم بمقتضى نظام روما الأساسي. وأكرر التأكيد على رغبتنا في العمل بحزم مع الشركاء لضمان تقديم مرتكبي تلك الجرائم للعدالة. ويجب على الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية أيضا أن تضطلع بدورها، عن طريق التنفيذ الكامل لالتزاماتها بموجب نظام روما الأساسي. ونحث الدول على تنفيذ سياسات اتصال أساسية ترمي إلى دعم المحكمة ومكتب المدعية العامة. ونلاحظ مع القلق أن تقرير المدعية العامة يثير تساؤلات عديدة بشأن تنفيذ السياسة العامة للأمم المتحدة المعنية بالاتصالات غير الأساسية، ونحث الأمانة العامة على كفالة الامتثال التام لتلك السياسة.

ويساورنا القلق أيضا إزاء الادعاءات الواردة في تقرير المدعية العامة فيما يتعلق بتعامل العملية المختلطة مع المعلومات عن الجرائم المرتكبة بحق المدنيين وحفظه السلام. ومن الأهمية بمكان أن تبقى البعثة المجلس على علم تام وبصورة تفصيلية بالتطورات الميدانية. وبذلك فقط، يستطيع المجلس أداء عمله بصورة أكثر فعالية. ونشجع الأمانة العامة على توخي العناية في النظر في تلك الادعاءات.

ونرحب بالاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة في شباط/فبراير من هذا العام، ونتطلع إلى تنفيذه تنفيذا كاملا. ونحث البعثة والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وأفراد

(انظر S/PV.7080). ومن المحبط للغاية أنه يجب علينا الآن فعل الشيء نفسه مرة أخرى.

أولا وقبل كل شيء، يدل عدم إحراز التقدم في ذلك الصدد على عدم التعاون المستمر من قبل حكومة السودان مع المحكمة الجنائية الدولية، وعدم تنفيذها لالتزاماتها بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) والقرارات اللاحقة بشأن الحالة في دارفور. وذلك أمر بالغ الخطورة. وندعو حكومة السودان إلى الوفاء الكامل بالتزاماتها في ذلك الصدد.

يشير تقرير المدعية العامة إلى الكارثة الإنسانية في دارفور واستمرار ارتكاب الجرائم الخطيرة بحق المدنيين. ويساورنا بالغ القلق إزاء زيادة العنف هذا العام، بما في ذلك تصاعد أنشطة الجماعات المتمردة وأنشطة قوات الدعم السريع الحكومية، علاوة على استمرار أعمال العنف القبلي.

وما يزال المدنيون يدفعون ثمنا باهظا، إذ أصبح مئات الآلاف من الأشخاص المشردين الجدد داخلها هذا العام. وتثير القلق العميق أيضا التقارير الواردة بشأن العنف الجنسي والجنساني، من حيث العدد الكبير للضحايا، ووحشية هذا العنف على وجه الخصوص. ونشعر بالقلق أيضا إزاء الادعاءات بارتكاب الجرائم بحق المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني وزعماء المجتمعات المحلية، علاوة على العاملين في المجال الإنساني وحفظه السلام التابعين للأمم المتحدة. ومن شأن تعليق السلطات لأنشطة العديد من المنظمات الإنسانية أن يلحق الضرر بالمدنيين الذين هم في حاجة ماسة إلى المساعدة. ونأمل في تحسين الحالة على وجه الاستعجال.

ويساورنا الشعور بالقلق العميق إزاء الادعاءات المتعلقة بالدور النشط الذي تؤديه قوات الدعم السريع الحكومية في تأجيج العنف، بما في ذلك نهب وحرق القرى. وعلاوة على ذلك، فإننا نشعر بالقلق البالغ إزاء الادعاءات المتعلقة بعمليات

المدنيين الأبرياء. وفي هذا الصدد، نطلب من حكومة السودان أن تواصل ملاحقة من يشبهه في ارتكابهم هذه الجرائم، وأن تعمل على مكافحة الإفلات من العقاب.

وفيما يتعلق بمسألتي انعدام الأمن وعدم إتاحة الوصول التي أعاقت تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية، على نحو ما نوقش في تقرير المدعية العامة، ندعو الحكومة السودانية إلى أن تدلل على مرونتها ورغبتها في التعاون. وتحيط تشاد علماً بالحكم الذي أصدرته المحكمة في قضية السيد عبد الله بندا وتود أن تعرب عن دعمها للمحكمة في جهودها الرامية إلى تحقيق العدالة للضحايا ووضع حد للإفلات من العقاب.

من الواضح أن تنفيذ مختلف قرارات مجلس الأمن بشأن الأزمة في دارفور كان صعباً، بسبب تعقد الأزمة، وحقيقة أن الشواغل التي أعربت عنها المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المشاركة في البحث عن طريقة للخروج من الأزمة لم تؤخذ في الاعتبار. ونعتقد أن من المفيد أن نوسع نطاق تفكيرنا في الكيفية التي يمكن بها دعم المحكمة الجنائية الدولية في أداء مهمتها، وذلك بالتركيز على تعاون جميع الأطراف المعنية ومشاركتها عن طريق الحوار وزيادة الوعي. وفي رأينا أن محاولة استخدام مجلس الأمن لممارسة الضغوط بصورة منهجية بغية أن تحرز القضايا تقدماً في المحكمة هو أمر من شأنه أن يأتي بنتائج عكسية. ومن الممكن في إطار مؤتمر الدول الأطراف إجراء نقاش مفيد وحصيف لمسألة إيجاد حل لمتابعة القضايا التي أحييت إلى المحكمة.

ولطالما أشرنا، فيما يتعلق بمسألة تعاون تشاد مع المحكمة الجنائية الدولية، إلى أن تشاد ظلت تتعاون على الدوام مع المحكمة، بالرغم من وجود بعض الصعوبات المرتبطة بوضعنا كبلد مجاور للسودان، وبدور الميسر الذي نضطلع به في أزمة دارفور. وينبغي التذكير بأن المحكمة الجنائية الدولية أجرت كل تحقيقاتها بخصوص دارفور من تشاد، حيث افتتحت مكتباً

الشرطة للعملية المختلطة على مواصلة العمل معاً نحو تحقيق ذلك الهدف.

وأخيراً، يجب علينا أن نفعل المزيد من أجل متابعة إحالة الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. ومن المؤسف أن يعيد المجلس التفكير في عدم تمكننا من الاستجابة الموضوعية للعديد من الرسائل الواردة من المحكمة، والتي أخطرتنا بالعديد من حالات عدم التعاون.

**السيد غوميو (تشاد)** (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على تقريرها عن الحالة في دارفور.

يساور تشاد بالغ القلق إزاء التدهور الخطير في الأوضاع الأمنية في دارفور، الناجم عن الاشتباكات الجارية بين حكومة السودان والجماعات المتمردة المسلحة، وعن احتدام العنف بين القبائل. من الواضح أن إشراك الوحدات شبه العسكرية والمليشيات القبلية في الصراع هو السبب الرئيسي للعنف في صفوف المدنيين، والسبب الأكبر للتشرد في صفوف السكان. يجب وقف جميع أشكال العنف، بما في ذلك تدمير القرى، وعمليات الاغتصاب والاختطاف، وبما في ذلك الهجمات على العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. نحن ندين كل عمل ترتكبه بحق المدنيين قوات الدعم السريع والمليشيات الأخرى المتورطة في الصراع.

وكما أكدنا مراراً وتكراراً، فإنه لا يمكن حل هذا الصراع عسكرياً. التسوية السياسية المفتوحة أمر ضروري لاستعادة السلام في الإقليم، الذي عانى لأكثر من عقد من الزمن من حرب أهلية لا سابق لها. وعلى الصعيد الإنساني، أدى تصاعد الصراع إلى تدهور الحالة من جديد. فمنذ شباط/فبراير، فر ٤٠٠ ألف شخص من العنف في العديد من المناطق. وتتطلب هذه الحالة الخطيرة اهتمام المجتمع الدولي بأسره، وتجعل من الأهمية بمكان فعل كل شيء من أجل وقف العنف وحماية

المقلقة، واستمرار عدم وفاء حكومة السودان بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) بالتعاون بشكل كامل مع المحكمة. وفي حين لا يزال سكان دارفور ينتظرون العدالة، فإن مهندسي الحملة الإرهابية الذين يتحملون أكبر قسط من المسؤولية عن الفظائع في دارفور ما زالوا طلقاء.

الآثار الناجمة عن هذا الإفلات من العقاب واضحة للعيان. وعلى الرغم من أن العالم علم للمرة الأولى بالجرائم المرتكبة في دارفور قبل عقد من الزمن، فإن الحكومة لا تزال تستخدم عمليات قصف جوي تبدو عشوائية، له عواقبها المميتة على المدنيين. ولا يزال العنف يتصاعد في دارفور في وقت يقوم فيه جنود قوة الدعم السريع شبه العسكرية بأعمال القتل والنهب والحرق والاعتصاب. في هذا العام، أجز أكثر من ٣٢٢ ألف من أبناء دارفور على ترك ديارهم، ما يفاقم الأزمة الإنسانية التي استفحلت بسبب عدم إتاحة الوصول لمجموعات العمل الإنساني.

ولا غرابة في أن ينتشر العنف إلى خارج حدود دارفور. ونشعر بالغضب حيال ما تفيد به التقارير عن هجمات عشوائية مستمرة، فضلا عن الهجمات التي تستهدف المدنيين والمستشفيات والمدارس في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق. أسفرت هذه الهجمات عن تشريد أكثر من ١٠٠ ألف شخص منذ أيار/مايو، وعرقلت الموسم الزراعي. كما لم تحترم حكومة السودان التزاماتها بالعدالة والمساءلة. بموجب وثيقة الدوحة للسلام في دارفور. ولم نر حتى أي تحقيقات مستقلة وذات مصداقية في انتهاكات القانون الإنساني الدولي أو حقوق الإنسان، ناهيك عن إجراء محاكمات في أيٍّ من هذه القضايا في المحاكم الخاصة لدارفور. بدلا من ذلك، ما برحنا نشهد هجمات متصلة على المدنيين وحفظه السلام والعاملين في تقديم المعونة. وإذا كان للسودان أن يتمتع بمستقبل من السلام والاستقرار والازدهار، فينبغي ألا تستهتر الحكومة بأرواح الناس.

لها في بداية الأزمة في المنطقة. للحالة في دارفور تأثير كبير على تشاد، وليس من قبيل الصدفة أن ما يقرب من ٣٠٠ ألف من اللاجئين السودانيين قد انتهى بهم المطاف في منطقة الحدود مع دارفور منذ عام ٢٠٠٣. السلام الدائم في دارفور من شأنه أن يكون ضمانا للاستقرار والأمن في تشاد وفي جميع البلدان التي تشترك في حدودها مع دارفور.

علاوة على ذلك، للأسباب الآنفه الذكر، وبناء على طلب المجتمع الدولي، اضطلعت تشاد بدور الميسر في تسوية الأزمة في دارفور. وسوف يكون من الصعب علينا، إن لم يكن من المستحيل، أن نقوم بذلك الدور من غير أن نكون على اتصال بجميع الأطراف السودانية. بيد أن تشاد ستظل ملتزمة بواجباتها بموجب نظام روما الأساسي، وستبذل كل ما في وسعها للوفاء بها. غير أننا، بالنظر إلى ضرورة تحقيق الأمن والاستقرار، نرجو أن تفهم المحكمة والدول الأطراف عدم الامتثال لبعض الإجراءات.

وأخيرا، سوف تستفيد تشاد في المستقبل من عملية التشاور المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، مما يمكنها من إخطار المحكمة مسبقا، في حال واجهت صعوبات في الوفاء بالتزاماتها.

**السيد لورد (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر المدعية العامة بنسودة على إحاطتها. تقدر الولايات المتحدة جهودها الرامية إلى إحقاق العدالة للناس في دارفور. وتطلع إلى رؤية المزيد من التقدم مع بداية محاكمة عبد الله بندا، الذي يشتبه في كونه من بين الأشخاص المسؤولين عن مقتل ١٢ من حفظة السلام التابعين للاتحاد الأفريقي.

لقد أصبح العمل المتواصل الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية في التحقيق في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في دارفور أكثر صعوبة من جراء مستويات العنف

وهو أيضا ما يركز عليه تقرير المدعية العامة وما استمعنا إليه اليوم. وانطلاقا أيضا من أن مجلس الأمن هو من أحال الوضع في السودان إلى المحكمة الجنائية الدولية وبمحكم استمرار الانتهاكات وتدهور الوضع الإنساني في السودان كما تشير تقارير فريق الخبراء وبعثة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، فإننا نؤكد هنا على وجوب التعاون الكامل مع المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية من جانب جميع الدول والأطراف من أجل معالجة أوجه القصور التي حددها تقرير المدعية العامة في هذا المجال.

ويؤيد الأردن التوصيات الواردة في تقرير المدعية العامة وفي الإحاطة الإعلامية المقدمة اليوم بوجوب إجراء كل ما يلزم فيما يخص المزاعم بوجود تلاعب في التقارير أو محاولة التستر على الجرائم.

**الرئيس (تكلم بالروسية):** سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثل الاتحاد الروسي.

أود بدوري أن أشكر السيدة بنسودة على تقديمها التقرير التاسع عشر إلى مجلس الأمن وعلى الإحاطة الإعلامية المقدمة اليوم. نحن نشعر بقلق شديد إزاء تدهور الحالة الأمنية في دارفور، بالنظر إلى احتدام قتال المتمردين. في الأشهر الثلاثة الأولى من هذا العام فحسب، ونتيجة لتوغل جيش تحرير السودان/فصيل ميني ميناوي، شرد ١٣٥ ٠٠٠ مدني قسرا. ومما يثير القلق أيضا تصاعد الاشتباكات بين مختلف القبائل مع اشتداد التنافس على الموارد. وفي ضوء هذه الخلفية، نخطط علما بالجهود الكبيرة التي تبذلها الحكومة السودانية للتوفيق بين الأطراف المتحاربة ومنع انتشار العنف بين القبائل.

إن المسائل الإنسانية الملحة، بما في ذلك المتعلقة باللاجئين والنازحين، يمكن حلها عن طريق تطبيع الحالة العسكرية - السياسية في المنطقة. وعلاوة على ذلك، فإن تحسين الحالة يتوقف إلى حد كبير على التنفيذ المناسب من حيث التوقيت

لكن حكومة السودان ليست هي الوحيدة التي لم تف بالتزاماتها. ونخطط علما بالقرارات الصادرة عن الدائرة التمهيدية بالمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بعدم التعاون في حالة دارفور. وكما يشير تقرير مكتب المدعية العامة، فقد سافر الرئيس البشير دولياً ست مرات في ستة أشهر. ونلاحظ أن الأفارقة لا يرحبون دائما بزياراته. ففي العام الماضي، عمد الرئيس البشير، بسبب الاحتجاجات العامة والإجراءات الرامية إلى إنفاذ إلقاء القبض عليه، إلى مغادرة أحد البلدان قبل أن يتمكن من إجراء مقابلاته؛ وقدم ناشطو حقوق الإنسان في بلد آخر التماسات تطالب بإلقاء القبض عليه ونقله إلى لاهاي. ينبغي لمجلس الأمن أن يأخذ العبرة من تلك الجماعات، وأن يفعل المزيد لمتابعة تنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، إذ أن التقاعس لن يؤدي إلا إلى تشجيع الجناة في السودان وفي كل مكان آخر.

وفي الختام، لا تزال الولايات المتحدة تعتقد أن العمل من أجل ضمان تحقيق العدالة والمساءلة عن جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية ليس مجرد واجب أخلاقي، بل هو جزء لا يتجزأ من ضمان تحقيق السلام الدائم والمستمر في السودان. وسوف نواصل دعم المدعية العامة بنسودة والجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية من أجل تقديم أولئك الذين يتحملون المسؤولية الرئيسية عن الجرائم الخطيرة المرتكبة في دارفور.

**السيد عميش (الأردن):** في البداية، نعرب عن الامتنان إلى المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، على التقرير التاسع عشر المقدم منها وعلى الإحاطة الإعلامية التي قدمتها اليوم.

إن ضمان تحقيق مبادئ نظام روما الأساسي لتحقيق العدالة الجنائية الدولية ومكافحة سياسة الإفلات من العقاب يتطلب التعاون الكامل مع المحكمة لكفالة تنفيذ ولايتها.

ونحيط علما بملاحظات المدعية العامة فيما يتعلق بتعاون الدول مع المحكمة الجنائية الدولية في إطار ملف دارفور. تبين الحالة في هذا الصدد مرة أخرى أهمية دعم الدول للنجاح في أداء المحكمة لمهامها. وعند تقييم مدى امتثال بلد ما للالتزامات ذات الصلة، ينبغي أن نأخذ في الاعتبار أنه يمكن أن تكون هناك درجات متفاوتة من الامتثال في كل حالة من الحالات.

وفيما يتعلق ببدءات مجلس الأمن من أجل ما يسمى بأنشطة متابعة القضايا المحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، فإن موقفنا لم يتغير. نحن نعتقد أنه ينبغي النظر في المقترحات المقدمة على أساس الملاءمة العملية، مع مراعاة نطاق اختصاص المجلس وولاية المحكمة الجنائية الدولية والسياق القانوني الدولي العام. لا ينص نظام روما الأساسي أو الاتفاقات المبرمة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية على إجراءات تلقائية استجابة لحالات من هذا القبيل. وعلاوة على ذلك، فإننا لا نرى قيمة مضافة لهذه التدابير في الوقت الحاضر. وكما هو معروف جيدا، فقد أعرب الاتحاد الأفريقي عن قلقه البالغ، بصفة خاصة، فيما يتعلق بتطبيق نظام روما الأساسي على رؤساء الدول الذين يشغلون مناصبهم. ونحن نرى أن المسائل المتصلة بتطبيق نظام روما الأساسي لا ينبغي أن تحل في المجلس.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمة المتكلمين. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٠.

للقرار المتخذ في مؤتمر الدوحة في العام الماضي بتخصيص بليون دولار للاحتياجات الإنمائية في دارفور وتخفيف عبء الديون ورفع الجزاءات الاقتصادية التي تفرضها الولايات المتحدة على السودان في تجاوز لسلطة مجلس الأمن.

ومن الأهمية بمكان مواصلة تنفيذ التسوية السياسية على أساس اتفاق الدوحة لعام ٢٠١١ والحوار الوطني الذي أطلقته الحكومة في الآونة الأخيرة. نحن مقتنعون بأن المتمردين في دارفور يجب أن ينضموا في نهاية المطاف إلى هذه العملية الموازية دون شروط مسبقة. وفي هذا السياق، فإن الوقت قد حان للتفكير في تطبيق جزاءات على المتمردين المعاندين، على النحو المنصوص عليه في قرارات مجلس الأمن. ويمكننا أن نبدأ بالقادة المسؤولين عن قتل قادة حركة العدل والمساواة في العام الماضي، الذين كانوا قد انضموا في وقت سابق إلى عملية الدوحة للسلام.

تؤيد روسيا الجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في الحالة في دارفور عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وفي السياق السياسي العام، فإن المعلومات التي أكدها تقرير المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالعنف الذي لا هوادة فيه في دارفور تثير قلقا بالغاً لدى المجلس. وفي هذا الصدد، ندعو المحكمة إلى إجراء تقييم موضوعي للأعمال الإحرامية التي ارتكبتها جميع الأطراف في الاشتباكات التي وقعت مؤخرا. لا يمكن فصل الأنشطة التي تقوم بها المحكمة للوفاء بولايتها المتمثلة في التحقيق في الحالة في دارفور عن الجهود العامة التي تبذل من أجل تطبيع الحالة في هذا الإقليم السوداني المضطرب. ويجب أيضا تحقيق التوازن الدقيق بين مصالح تحقيق المصالحة وإقامة العدالة.